

وثيقة الإجراء
إجراء بديل العمل الإكلينيكي

تاريخ الاصدار
١٤٣٤/٧/٢ هـ

Edition
2

Page
1 / 2

شرح الخطوات

١. ورود خطاب من جهة عمل عضو هيئة التدريس يتضمن مزاولته للعمل الاكلينيكي ، مرفق به بطاقة التسجيل المهني وشهادة تصنيف الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.

٢. إذا كان عضو هيئة التدريس غير سعودي ويعمل في كلية العلوم الطبية التطبيقية يتم رفع المعاملة إلى لجنة الحوافز والبدايات لأخذ الموافقة.

٣. اصدار قرار لعضو هيئة التدريس بديل عمل اكلينيكي.

٤. تم إرسال أصل القرار إلى إدارة الرواتب والنفقات في العمادة.

٥. يتم إرسال صورة من القرار إلى جهة العمل المعنية.

٦. يتم الإحتفاظ بصورة من القرار وأساس المعاملة في ملف عضو هيئة التدريس.

اعتمدت من	حررت بواسطة
محمد حمود العاطفي	عبدالله آل داوود

الاسم والتوقيع

الهدف

صرف بديل عمل اكلينيكي

مجال التطبيق

أعضاء هيئة التدريس في الجامعة

المرجعية

نظام وزارة التعليم العالي
نظام وزارة الخدمة المدنية
قرارات مجلس الجامعة

التعريفات والاختصارات

FAF: وحدة شؤون أعضاء هيئة التدريس – القسم النسوي
P: إجراء

التعديلات

إضافة خطوة رقم ٢

الوثائق الملحقة

 <p>جامعة سلمان بن عبدالعزيز Salman Bin Abdulaziz University عمادة شؤون أعضاء هيئة التدريس والموظفين</p>	QUALITY MANAGEMENT SYSTEM		CODE: FAF-P-01-28	
	وثيقة الإجراء إجراء بدل العمل الإكلينيكي		تاريخ الاصدار ١٤٣٤/٧/٢ هـ	Edition 2

FLOWCHART

